4141 - حدثنا أبو بكرة قال ثنا مؤمل قال ثنا سفيان عن عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير أن رجلا سأل عباس بن عباس عن رجل طلق امرأته مائة فقال ثلاث تحرمها عليه وسبعة وتسعون هزوا إتخذ آيات الله إنه لا يتقي الله فلا أجد له مخرجا عصيت ربك وبانت منك امرأتك وما كان من شيء دون الثلاث فهو لك عقوبة بقدر ما ركبت من رقبته